

## 6744 - زیارة القبور وشهود مناسبة یزعمون فيها حضور أرواح الأولیاء

### السؤال

ما الحكم في زیارة القبور والصلوة هناك ؟

في باکستان هناك شيء اسمه عرس يقام كل سنة ، هل یجوز حضوره ؟

الأشخاص الذين یحضرنون يقولون إن الفقید كان من أولیاء الله ویمکن أن یوصل دعائنا وأن الدعاء من رجل صالح یتم قبوله أكثر .

فهل یمکن أن تلقي بعض الضوء على هذه القضية ؟

جزاك الله خيرا .

### الإجابة المفصلة

#### 1. زیارة القبور نوعان :

أحدهما : مشروع ومطلوب لأجل الدعاء للأموات والترحم عليهم ولأجل تذكر الموت والإعداد للآخرة ، لقول النبي صلی الله عليه وسلم : "زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة" . رواه مسلم ( 976 ) .

وكان یزورها النبي صلی الله عليه وسلم وهكذا أصحابه رضي الله عنهم .

= عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلی الله عليه وسلم كلما كان ليلتها من رسول الله صلی الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل إلى البقیع فيقول : "السلام عليکم دار قوم مؤمنین وأتاكم ما توعدون ، غداً مؤجلون ، وإنما إن شاء الله بكم لاحقون ، اللهم اغفر لأهل بقیع الغرقد" .

رواہ مسلم ( 974 ) .

النوع الثاني: بدعی وهو زیارة القبور لدعاء أهلها والاستغاثة بهم أو للنذر لهم وهذا منکر وشرك أكبر ويلتحق بذلك أن یزوروها للدعاء عندها والصلوة عندها والقراءة عندها وهذا بذمة غير مشروع .

2. أما الصلاة عندها : فإن كان المراد : صلاة الجنائز : فجائز غير مننوع ، وإن كان المراد غيرها من الفرائض والنوافل : فممنوع محظوظ .

= دلیل جواز صلاة الجنائز في المقبرة .

عن أبي هريرة أن رجلاً أسود أو امرأة سوداء كان يَقْمِ المسجد فمات فسأل النبي صلی الله عليه وسلم عنه فقالوا مات قال : "أَفْلَاكُنْتُمْ آذِنْتُمُونِي بِهِ دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ أَوْ قَالَ قَبْرَهَا فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا" . رواه البخاري ( 446 ) ومسلم ( 956 ) .

= دليل عدم جواز صلاة غير الجنازة في المقبرة :

أ. عن عائشة وعبد الله بن عباس قالا : "لما نزل (أي الموت) برسول الله صلى الله عليه وسلم طرق يطرح خميشة له على وجهه فإذا اغتُمَ كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك : "لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد". يحدُّ مثل ما صنعوا . رواه البخاري (425) ومسلم (531) .

ب. عن أبي مرثد الغنوبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها". رواه مسلم (972) .

3. أما العرس الذي يقام كل سنة : فإن كان فيه شيء من العبادات ، أو يظن من يحضره أنهم يتقربون إلى الله تعالى به ، أو كان فيه شيء من المعاصي والمنكرات : فلا يجوز حضوره ، ولا المشاركة فيه .

ولو خلا من ذلك كله فلا تحضرها فيه أيضا لأنَّ اتَّخَادَ عِيدَ غَيْرَ الْأَعْيَادِ الشَّرِعِيَّةِ بَدْعَةٌ مُحَرَّمٌ واعتقاد الحاضرين أنَّ رُوحَ الْوَلِيِّ تَحْضُرُ هَذَا الْعَرْسَ هُوَ اعْتِقَادٌ بَدْعِيٌّ مُحَرَّمٌ كَذَلِكَ وَلَمَّا قَدْ يُفْضِي إِلَيْهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مِنْ اعْتِقَادٍ أَنَّهُ مِنَ الدِّينِ ، فَيَكُونُ فَتْنَةً لِلنَّاسِ . فَيُجَبُ إِنْكَارُ هَذَا وَالنَّهِيُّ عَنْهُ وَعَدْمِ حُضُورِهِ ، وَاللَّهُ الْهَادِيُّ إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ .

4. أما طلب الدعاء من الرجل الصالح في حياته : فإنه يجوز ، لما يرجى من إجابة دعوته لصلاحه ، والدليل :

أ. عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه "أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ادع الله أن يعافيني. قال "إِن شِئْتَ دَعَوْتَ لَكَ، وَإِن شِئْتَ أَحَرَّتَ ذَلِكَ فَهُوَ خَيْرٌ" (وفي رواية "إِن شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ") . فقال: أَذْعُهُ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأْ فَيُخْسِنَ وُضُوءَهُ، فَيَصِلِّي رَكْعَتَيْنِ ...".

رواه أحمد (4/138) والترمذى (5/569) وابن ماجة (1/441) ، وهو حديث صحيح .

ب. عن أنس قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة إذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الكراع وهلك الشاء فادع الله أن يسقينا فمد يديه ودعا . رواه البخاري (890) ومسلم (897) .

5. فإذا مات الولي أو النبي لم يكن من المشروع طلب الدعاء منه لأنَّه انقطع عن الدنيا ، وهو باب من أبواب الشرك ، لم يدخله أحد من صالحى هذه الأمة من الصحابة ومن تبعهم .

قال تعالى : **{وَمَنْ أَضَلَّ مَنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ وَإِذَا حَشَرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءٌ وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ} . [الأحقاف 5]**

قال شيخ الإسلام رحمة الله : وتفصيل القول : إن مطلوب العبد إن كان من الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله تعالى مثل أن يطلب شفاء مريضه من الأدميين والبهائم أو وفاء دينه من غير جهة معينة أو عافية أهله وما به من بلاء الدنيا والآخرة وانتصاره على عدوه وهداية قلبه وغفران ذنبه أو دخوله الجنة أو نجاته من النار أو أن يتعلم العلم والقرآن أو أن يصلح قلبه ويحسن خلقه ويزكي نفسه

وأمثال ذلك : فهذه الأمور كلها لا يجوز أن تطلب إلا من الله تعالى ولا يقول لملك ولانبي ولا شيخ سواء كان حياً أو ميتاً أغر ذنبي ولا انصري على عدوي ولا اشف مريضي ولا عافني أو عاف أهلي أو دابتي وما أشبه ذلك .

ومن سأل ذلك مخلوقاً كائناً من كان : فهو مشرك بربه من جنس المشركين الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والتماثيل التي يصوروها على صورهم ومن جنس دعاء النصارى للمسيح وأمه قال الله تعالى : **{إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى بْنَ مَرِيمَ أَنْتَ قَلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَمِي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ}** [المائدة 116] الآية ، وقال الله تعالى : **{اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحِ بْنِ مَرِيمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لَيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سَبَّحَانَهُ عَمَّا يَشْرَكُونَ}** [التوبه 31] .

" مجموع الفتاوى " 27 / 67 ، 68 .

وقال :

وأما من يأتي إلى قبرنبيٍ أو صالح أو من يعتقد فيه أنه قبرنبيٍ أو رجل صالح وليس كذلك ويستنجد به فهذا على ثلاث درجات :

إحداها : أن يسأله حاجته مثل أن يسأله أن يزيل مرضه أو مرض دوابه أو يقضى دينه أو ينتقم له من عدوه أو يعافي نفسه وأهله ودوابه ونحو ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل : هذا شرك صريح يجب أن يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل .

وإن قال أنا أسأله لكونه أقرب إلى الله مني ليشفع لي في هذه الأمور لأنني اتولى إلى الله به كما يتولى إلى السلطان بخواصه وأعوانه : فهذا من أفعال المشركين والنصارى فإنهم يزعمون أنهم يتخذون أحبارهم ورهبانهم شفاعة يستشفعون بهم في مطالبهم وكذلك أخبر الله عن المشركين أنهم قالوا : **{مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيَقْرُبُونَا إِلَى اللَّهِ زَلْفِي}** [الزمر 3] وقال سبحانه وتعالى : **{أَمْ اتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شَفَاعَةً قَلْ أَوْ لَوْ كَانُوا لَا يَمْلَكُونَ شَيْنَا وَلَا يَعْقُلُونَ قَلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً لَهُ مَلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تَرْجِعُونَ}** [الزمر 47] ، وقال تعالى : **{مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ}** [السجدة 4] ، وقال تعالى : **{مِنْ ذَاذِي يَشْفَعُ عَنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ}** [البقرة 255] فيبين الفرق بينه وبين خلقه فإن من عادة الناس أن يستشفعوا إلى الكبير من كبارائهم بمن يكرم عليه فيسأله ذلك الشفيع فيقضي حاجته إما رغبة وإما رهبة وإما حياء وإما مودة وإما غير ذلك والله سبحانه لا يشفع عنده أحد حتى يأذن هو للشافع فلا يفعل إلا ما شاء وشفاعة الشافع من إذنه فالأمر كله له ... وقول كثير من الضلال هذا أقرب إلى الله مني وأنا بعيد من الله لا يمكنني أن أدعوه إلا بهذه الواسطة ونحو ذلك من أقوال المشركين فإن الله تعالى يقول : **{وَإِذَا سَأَلْتَ عَبْدِي عَنِي قَرِيبٌ أَجِيبُ دُعَوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَنِي}** [البقرة 187] ..... وفي الصحيح أنهم كانوا في سفر وكانوا يرفعون أصواتهم بالتكبير فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم " يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً بل تدعون سمعياً قريباً إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته " ، وقد أمر الله تعالى العباد كلهم بالصلوة له ومناجاته وأمر كل منهن أن يقولوا : **{إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ}** [الفاتحة 5] ، وقد أخبر عن المشركين أنهم قالوا : **{مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيَقْرُبُوْنَا إِلَى اللَّهِ زَلْفِي}** [الزمر 3] .

ثم يقال لهذا المشرك أنت إذا دعوت هذا فإن كنت تظن أنه أعلم بحالك وأقدر على عطاء سؤالك أو أرحم بك فهذا جهل وضلال وكفر وإن كنت تعلم أن الله أعلم وأقدر وأرحم فلم عدلت عن سؤاله إلى سؤال غيره إلا تسمع إلى ما خرجه البخاري وغيره عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعلمونا الإستخارة في الأمور كما يعلمونا السورة من القرآن...

وإن كنت تعلم أنه أقرب إلى الله منك وأعلى درجة عند الله منك فهذا حق لكن كلمة حق أريد بها باطل فإنه إذا كان أقرب منك وأعلى درجة منك فإنما معناه أن يتبينه ويعطيك أكثر مما يعطيك ليس معناه إنك إذا دعوته كان الله يقضى حاجتك أعظم مما يقضيها إذا دعوت أنت الله تعالى فإنك إن كنت مستحقا للعقاب ورد الدعاء مثلا لما فيه من العدوان فالنبي والصالح لا يعين على ما يكرهه الله ولا يسعى فيما يبغضه الله وإن لم يكن كذلك فالله أولى بالرحمة والقبول . أ.ه

"مجموع الفتاوى" 27 / 72 - 75 .

وننصح الأخ السائل بالتوضع من المصدر السابق . . .